رابط المادة على منصة باحث

مختارات من شرح الشيخ ابن عثيمين على رياض الصالحين

المقطع 42

محمد بن صالح العثيمين

وعروض التجارة كل ما اعده الانسان للتجارة. من عقارات واقمشة واواني وسيارات وغيرها ليس لها شيء معين كل ما اعددته للتجارة يعني ملكته من اجل ان تنتظر فيه الكسب فانه عروض تجارة يجب عليك ان تزكيه - 00:00:03

ومقدار الزكاة فيه ربع العشر. كالذهب والفضة الذهب والفضة وعروض التجارة مقدار الزكاة فيها ربع العشر يعني واحد في الاربعين واحد في الاربعين في المئة اثنان ونصف واذا كان لديك مال واردت ان تعرف مقدار الزكاة - 00:00:30

المسألة في يعني سهلة. اقسم المال على اربعين والخارج بالقسمة هو الزكاة. فاذا كان عند الانسان اربعون الفا من الدراهم كم تكون زكاتها؟ اقسمها اربعين على على اربعين الف على اربعين؟ يخرج واحد. اذا الف - 00:00:54

وفي مئة وعشرين الف ثلاثة الاف ريال. وهلم جرة. المهم اذا اردت استخراج الزكاة فانت اقسم ما عندك من المال يعني الذهب والفضة وعروض تجارة على اربعين. فالخارج بالقسمة هو الزكاة - 00:01:23

وكيفية ذلك انه اذا جاء وقت الزكاة في مالك تقوم كل ما عندك من هذه العروض وتخرج ربع عشر قيمتها حتى وان كنت لم تشترها الا اخيرا مثال ذلك انسان تحل زكاته - 00:01:44

في شهر رجب واشترى سلعة في شهر ربيع فنقول له اذا جاء شهر رجب فقدر قيمتها تساوي واخذ زكاتها فاذا قال انها لم تتم عندي سنة قلنا لا عبرة لا عبرة في عروض في عروض التجارة بالسنة - 00:02:09

عروض التجارة مبنية على القيمة. والقيمة لها سنة عندك. فتقدرها بما تساوي وقت الوجوب. سواء كانت اكثر من مما اشتريتها به؟ ام اقل؟ فاذا قدر انك اشتريتها بعشرة الاف ريال - 00:02:41

وكانت عند عند وجوب الزكاة تساوي ثمانية الاف ريال الزكاة على ثمانية واذا اشترتها بثمانية وكانت تساوي عند وجوب الزكاة عشرة فالزكاة على العشرة واذا كنت لا تدري هل تكسب - 00:03:00

او لا تكسب فاعتبر رأس المال برنامج اكاديمية زاد علم يزداد - 00:03:21